

فَأَكَلَتْ مِنْهُ هَلْكَ الْوَلَدِ ، وَلَكِنَّ نَبِيَّانَ قَوْمَهُمَا
تَعَرَّيْتُ عَنْ أَوْفَى بَعِيلَانَ بَعْدَ ، عَزَّ وَجَلَّ الْوَعْدِ مَلَأَ مَسْجِدَ

وَقَالَ آخَرُ

لَوْ كَانَتْ حَضْرَةُ حَاجِرٍ مَا سَرَّيْتُ ، إِذْ بَادَرْتَنِي حَاجِرًا آخِرًا أَدْبَرُ ،
لَكِنَّهُ حَرَمٌ مِنْ أَدْوَى بَاحِثَةٍ ، رَبَّنَا إِذَا زَانَا فَاصْبِرْ صَبْرَ الْبَلَدِ
لَوْ كَانَتْ يَسْكُنِي إِلَى الْأَنْوَاعِ تَالِقِي الْأَخْيَارِ بَعْدَهُمْ مَرْتَبَةَ الْكَمَدِ
فَمَا اسْتَنْبَيْتُ لِدُسْخَانِي وَمَا لَكِ ، قَبْرٍ يَسْتَجَارُ أَوْ قَبْرٍ عَلَى هَيْدِ

وَقَالَ جَلِيلٌ مِنْ حَتَّابِ

فَصَلَ الرِّمَانَ وَعَلَى عَمْرٍ مَضْرُوبِ ، مِرَالِ عَنَابٍ وَالْأَسْوَدِ ،
مِنْ عِلِّ قَبَائِرِ الْبَيْرِ إِذَا غَمَّتْ ، نَكْبًا تَلْوِينِ بِالْكَفِّ وَالْمَوْجِدِ
فَأَيُّوهُمُ الصَّمْعُ الْمُنَوِّدُ خَيْمَتِهِ ، مِنْ رَاحِ عَجَلٍ وَكُنْ مَغْتَابِ
خَلَّتْ الْبَيْرُ مَسْدُ عَمْرٍوسَ ، وَمِنْ الشَّقَاءِ تَفَرُّقِي تَالِسِ

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الطَّائِرِيُّ مَسْرُوعٌ الْخَطَّابِ

لَمْ أَلْقِ مُحَمَّدَ بْنَ إِخْرَاسَةَ ، بَعْدَ الْبَيْتِ جَمَادِي شَأْنِ الْبَابِ
سَعَلَ الْفَنَاءُ إِذَا حَلَّتْ بَابِي ، مَلَفَتْ الْبَدْرُ مَسْرُوعٌ الْخَطَّابِ
وَأَذَانِي صَدِيقٌ مَسْتَقِيمٌ ، كَمْ لَمْ يَرِ الْبَيْتَ إِيمَادُ وَرِ الْارْحَامِ

فَأَكَلَتْ مِنْهُ هَلْكَ الْوَلَدِ ، وَلَكِنَّ نَبِيَّانَ قَوْمَهُمَا
تَعَرَّيْتُ عَنْ أَوْفَى بَعِيلَانَ بَعْدَ ، عَزَّ وَجَلَّ الْوَعْدِ مَلَأَ مَسْجِدَ

تَعَى الْوَلَدِ أَوْفَى حَبْرَاتِ كَاتِمِ ، لَعَمْرِي لَعْدَا وَبَشْرًا وَوَجْدَا ،
تَعَوَّا بِأَسْوَأِ الْوَعْدِ لَأَعْلَفُ ، نَكَادُ لِحَالِ الصَّمْعِ مِنْهُ صَدْعُ
حَوْلَ الْمَجْدِ الْمَعْرُوفِ بَدْرِي لَمْ ، وَأَسْوَأُ أَوْفَى قَوْمَهُ مَدَّ صَعْفُو
فَلَمْ تَنْسِ أَوْفَى الْمِصْبَابِ بَعْدَ ، وَلَكِنْ نَكَدَ الْفَرَجَ بِالْفَرَجِ أَحْسُ

وَقَالَ مُتَمِّمٌ بْنُ نُورٍ بَرِيذٌ حَاضِرٌ مَالِكِيًّا

لَعْدَا لِمَنْ عِبْدَ الْعَبْرَةِ عَلَى ، رَفِيحِي لِيَدْرِي الْوَدْعَ السَّرِيحِ
فَقَالَ لَيْلَى كَلِّمْ رَأْسِي ، لَيْتِي تَوَيْتِي الْوَدْعَ الْكَارِحِ
فَقُلْتُ لَهُ إِنْ أَسْجَعُ بَعْدَ الشَّيْءِ ، مَبْعُوقِي فَصَادِكُهُ قَبْرِي مَالِكِ

وَقَالَ أَبُو عَطِيَّةٍ السَّبْرِيُّ فِي ابْنِ هَبِيرَةَ

وَقَضَى الْمَنْصُورُ بِرَأْسِ بَعْدَ رَأْسِي ،
إِذَا بَرَّ عَيْتًا لَمْ تَحْدِثْهُ رَأْسِي ، عَيْتِكَ حَارِي دَمْعًا كَجَمْرِي
عَيْشِي فَأَمَّ النَّبَاتِ سَقْفِي ، حَبْرِي بَأَيْدِي نَامٍ وَخَرْدِي
فَأَنْ لَمْ تَحْدِثْهُ الْفَنَاءُ مَرِي ، أَنَا مَبْعُوقِي الْوَدْعِ وَرْدِي

يُنَا

Copyrighted material by King Fahd University